ابو داود والترمذي والبيهقي وغيرهم ورواه
ابو داود والترمذي والبيهقي والنسائي وروي
الاستفتاح بسبحانك اللهم وبحمدك عن ابن
مسعود وابن ماجه من رواية ابي سعيد الخدري
رضي الله عنه وضعفوه قال البيهقي وروي
الاستفتاح بسبحانك اللهم وبحمدك عن ابن مسعود
موقوفا وعن انس مرفوعا وكلها ضعيفة قال
وامح ما روي فيه عن عمر بن الخطاب رضي الله
عنه ثم رواه باسناده عنه انه كبر ثم قال سبحانك
اللهم وبحمدك تبارك اسمك وتعالى جدك ولا اله غيرك
**وروينا** في سنن البيهقي عن الحارث عن علي رضي
الله عنه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم
اذا استفتح الصلاة قال لا اله الا انت سبحانك ظلمت
نفسي ظلما كثيرا وعملت سوءا فاغفر لي فانه لا يغفر
الذنوب الا انت وجهت وجهي الى اخره وهو
حديث ضعيف فان الحارث الاعور متفق على ضعفه
وكان الشعبي يقول الحارث كذاب واما قوله صلى الله
عليه وسلم والشر ليس اليك فاعلم ان مذهب
اهل الحق من المحدثين والفقهاء والمتكلمين
من الصحابة والتابعين ومن بعدهم من علماء
المسلمين ان جميع الكائنات خيرها وشرها
نفعها وضرها كلها من الله سبحانه وتعالى وبارادته
وتقديره وهو مريد واذا ثبت هذا فلا بد من

تاويل



تاويل هذا الحديث فذكر العلماء فيه اجوبة احدها
وهو اشهرها قاله الفضيل ابن سهيل والائمة بعده
معناه والشر لا يتقرب به اليك والثاني لا يصعد
اليك انما يصعد الكلم الطيب والثالث لا يضاف
اليك ادبا فلا يقال يا خالق الشر وان كان خالقه
كما لا يقال يا خالق الخنازير وان كان خالقها
والرابع ليس شرا بالنسبة الى حكمتك فانك لا تخلق
شيأ عبثا **فصل** هذا ما ورد من الاذكار في
دعاء التوجه فيستحب الجمع بينها كلها لكن لمن صلى
منفردا وللامام اذا اذن له المأمومون واما اذا لم يأذنوا
له فلا يقول عليهم بل يقتصر على بعض ذلك
وحسن اقتصاره على وجهت وجهي الى قوله
من المسلمين وكذلك المنفرد الذي يؤثر التخفيف
واعلم ان هذه الاذكار مستحبة في الفريضة
والنافلة ولو تركها في الركعة الاولى عامدا
او ساهيا لم يفعله فيما بعدها لفوات محله ولو
فعله كان مكروها ولا تبطل صلاته ولو تركه
عقب التكبير حتى شرع في القراءة او التعوذ
فقد فات محله فلا يأتي به ولو اتى به لم تبطل
صلاته ولو كان مسبوقا فادرك الامام في
احدى الركعات اتى به الا ان يخاف من اشتغاله
به فوات الفاتحة فيشتغل بالفاتحة فانها اكد
لانها واجبة وهذا سنة ولو ادرك المسبوق الامام

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)